

ما حكم شراء السيارة عن طريق البنك بالأقساط بنظام المrabحة؟

#فتاوى الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ رجل يقول اشتريت سيارة عن طريق احدى البنوك بنظام ما يسمى بالمrabحة حيث ان البنك ارسلني الى احدى المعارض لمعاينة السيارة ومن ثم قام البنك بشراء السيارة وبيعها لي على ان اقوم بسداد المبلغ اقساط - [00:00:00](#) الى البنك بزيادة نسبة ثمانية في المئة عن كل سنة وبعد امتلاكي للسيارة قمت ببيعها للمعرض الذي اشتريت منه السيارة. وذلك لحاجتي للمال ولم اقدم على هذا الفعل الا بعد - [00:00:16](#) سماع فتوى في جواز هذا الامر ثم اخبرني بعض طلبة العلم بان هذا الامر لا يجوز لانه بيع ما ليس يملك والله اعلم بسم الله الرحمن الرحيم لا شك ان هذا العقد لم يستوفي شروط الصحة - [00:00:31](#) اولا لان البنك بنك ربوي وينبغي الابتعاد عن المؤسسات الربوية لان لا يتعاون معهم على عملهم المحرم وهو المrabاة وثانيا انهم لا يملكون السيارة وقت ان عقدوا معه - [00:00:51](#) بل لما عقدوا وانتهيتم راحوا شروها لك وهذا امر لا يجوز او انت اشتريتها وهم سلموا ثمنه وقيدوه عليك بزيادة وهذا ربا صريح ولا يجوز لكن ما دام انه حصل الامر وبعث السيارة - [00:01:20](#) فعليك التوبة الى الله ولا تعود لمثل هذا نعم - [00:01:40](#)